رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

42 هل يجوز الحلف على شيء إذا طلب ذلك؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اه اعلنت البلدية انها سوف توزع اراضي وشرف بالحلف على عدم ملك عقار او اراضي. وانا ليس لي اي املاك. هل احلف على ذلك الواجب على الرعية ان يلتزموا ما تقوله الدولة في حدود الشريعة في حدود - 00:00:00

والاجتهاد فاذا قالت الدولة انها تعطي من الظمان الاجتماعي من صفته كذا وكذا وكذا فعلى رأيه يلتزم بذلك وليس له والحيل حتى يقولون هذه المرأة فقيرة وهي ليست فقيرة او هذا الرجل فقير وليس بفقير او هذه الزوجة مطلقة وهي مطلقة فانه ليس - 00:00:20

ان يكذب وليس له ان يأتي بشهور الزور على ان ما عنده بيت ولا عنده وهو كاذب ليس له ذلك. لان الدولة لها اجتهاد ولا مانع لها من هذا الشرط بين كان عنده بيت او ارض لا يسأل ولا يحلف واذا صامه - 00:00:40

فيقول والله ما عندي ارض ويكذب والله ما عندي بيت ويكذب اما اذا كان صادق ما عنده ولا بيت فلا حرج ان يحلف ولا حرج عنه - 00:01:00